رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

ادعت عليه الفاحشة ظلما، وفرقت بينه وبين زوجته، فهل لها من توبة؟/الإثنين)42-20-5202م(الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

السؤال الاول شابة مراهقة فرقت بين زوج وزوجته بتهمة باطلة بحق الزوج على انه هو من اراد فعل الفاحشة بها وتفرق الزوجان بسبب هذا الفعل والرجل بريء لكن ثبتت عليه التهمة - 00:00:01

هل للشابة المراهقة من توبة دون ان تعترف؟ لا تستطيع الاعتراف ابدا؟ ام هي من اصحاب النار رغم انها قد جاءت بامر كبير والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - 00:00:23

فقد احتملوا بهتانا واسما مبينا رغم بشاعة الذنب وشناعته وعظمه. الا انه لا يعظم ذنب على التوبة ولو كان الكفر او الشرك قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف - 00:00:44

واني لغفار لمن تاب فمع التوبة الصادقة الخالصة النصوح يرجى قبول التوبة وترجى المغفرة من الله عز وجل لكن لابد من رد المظالم والتخلص من التبعات. فان الحقوق العباد فيما بينهم لا يتركها الله ابدا. بل القصاص فيها لا محالة - 00:01:03

وان كانت حقا لا تستطيع ان تذهب الى المظلوم وان تتحلل منه طبعا امرها في تقدير ذلك الى الله عز وجل فلتجدد التوبة بينها وبين الله جل جلاله ولتستكثر من الحسنات ما استطاعت - 00:01:28

ليكون ذلك رصيدا لها اذا استوفى المظلوم مظلمته من حسناتها يوم القيامة وحسابه على الله وقد يرضي الله المزلوم عنها يوم القيامة ويتحمل عنها التبعات. وقد يعذبها فامرها الي فهي في خطر المشيئة. ان شاء الله عذبها. وان شاء الله غفر لها - 00:01:47

ويرجى مع الصدق التوبة وحرقة الندم والاستكثار من الصالحات ان يشملها عفو الله عز وجل. والله تعالى اعلى واعلم - 00:02:17